

يقول القرآن: "وإن خفتم ألا تُقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيماكم، ذلك أدنى ألا تعولوا (النساء 4: 3).

إن تعدد الزوجات كان ظاهرة منتشرة في المجتمع الجاهلي أيام محمد مثله مثل الشعوب السامية آنذاك . وحصر محمد العدد بأربع. وأما الإماء فسنعالجها في فصل مستقل. لقد فهم المفسرون القدامى الإذن الوارد في هذه الآية كأقصى ما يمكن تصويره في الزواج الشرعي:

"ولا تنكحوا منهنّ إلا من واحدة إلى الأربع ولا تزيدوا على ذلك. وإن خفتم ألا تعدلوا أيضاً في الزيادة على الواحدة فلا تنكحوا إلا ما تخافون أن تجوروا فيهن من واحدة أو ما ملكت أيماكم". ويعود تعدد الزوجات إلى ذلك الصنف من الأحكام القرآنية التي لم تستطع إثبات وجودها في الشعوب الإسلامية. أغلب المسلمين متزوجون من زوجة واحدة. إنه ليست فقط العراقيل الاقتصادية التي تحول دون ذلك، بل لا ينبغي أن ننسى هنا الجانب الاجتماعي لهذه المشكلة. فزواج الرجل ثانية عار على عائلته زوجته الأولى. أضف إلى ذلك محاولات المسلمين المعتدلين تأويل هذه الآية بشكل يناسب متطلبات العصر. فقد ذهب قاسم أمين على سبيل المثال إلى أنه بوسع المسلم أن يستنتج من النساء 4: 3 تحريم تعدد الزوجات، لأن العدل الذي اشترطه القرآن لهذا الإذن لا يمكن تحقيقه . غير أن المسلم الملتزم، الذي يشعر نفسه مدعواً للدفاع عن كل ما ورد في كتابه الكريم وتبريره، يستشهد بـ"القديم" و"الجديد" على الحكمة الإلهية الكامنة في تعدد الأزواج فيقول: إن تعدد الزوجات نظام قديم، ولكنه كان فوضى منظمة قبل الإسلام، وكان تابعاً للهوى والاستمتاع، فجعله الإسلام سبيلاً للحياة الفاضلة. والحقيقة التي ينبغي أن يعلمها كل إنسان

إن إباحة تعدد الزوجات مفخرة من مفاخر الإسلام، لأنه استطاع أن يحل مشكلة عويصة من أعقد المشاكل تعانيتها الأمم والمجتمعات اليوم فلا نجد لها حلاً إلا بالرجوع إلى حكم الإسلام وبالأخذ بنظام الإسلام". إن الحجج والتبريرات التي يذكرها الكتاب المسلمون توحى بأن تعدد الزوجات لم ينص عليها إلا تكريماً للمرأة وإحساناً لها: "ماذا نضع حين يختل التوازن ويصبح عدد النساء أضعاف عدد الرجال؟ أنحرم المرأة من نعمة الزوجية ونعمة الأمومة ونتركها تسلك طريق الفاحشة والرذيلة كما حصل في أوروبا من جراء تزايد عدد النساء بعد الحرب العالمية الأخيرة؟ أم نحل هذه المشكلة بطرق شريفة فاضلة نصون فيها كرامة المرأة، وطهارة الأسرة، وسلامة المجتمع؟ أيهما أكرم وأفضل لدى العقال أن ترتبط المرأة برباط مقدس تنضم فيه مع امرأة أخرى تحت حماية رجل بطريق شرعي شريف، أم نجعلها خدينة وعشيقة لذلك الرجل، وتكون العلاقة بينهما علاقة إثم وإجرام؟!".

ويضيف سيد قطب في تفسيره: رفي حالة عقم الزوجة مع رغبة الزوج الفطرية، يكون أمامه طريقان لا ثالث لهما:

أن يطلقها ليبدل بها زوجة أخرى تلبى رغبة الإنسان الفطرية في النسل.

ليس من السهل أن يعتقد المرء وهو يقرأ هذا النوع من الدفاع عن تعدد الزوجات، والذي يشبه شيئاً من التهكم بأن المفكر سيد قطب لم يكن يعرف ما هو التبني (Adoption) أو أن يسأل نفسه ما الحيلة إذا كان الرجل نفسه يعاني العقم!! أو أين تبقى علاقة الود والمحبة التي تربط الزوجين بعضهما ببعض!!

لقد حاول المسلمون المعتدلون الذين لاحظوا ما للشريعة من عيوب ونقائص إصلاح النظام الديني وتوفيقه مع متطلبات القرن العشرين. وكانت المحاولة الأولى من هذا القبيل ما قام به المصلح والمفكر الكبير جمال الدين الأفغاني (1837-1937) ونصح عدم تطبيق هذه الآية لاستحالة "العدل" إذا كان للرجل أكثر من امرأة.

إن مسألة تعدد الزوجات يعاد الآن طرحها على استحياء أحياناً وبشكل سافر أحياناً أخرى في سياق سجالي بوصفها أفضل أخلاقياً وأقل ضرراً من الوجهة الاجتماعية إذا قورنت بفوضى العلاقات الجنسية في الغرب، ولاشك أن المقارنة تعتمد آلية القياس والقياس يتكون من فرع وأصل. وإذا كان القياس قياس اضطراد فإن حكم الأصل ينتقل إلى الفرع وإن كان قياس مخالفة استقل حكم الفرع عن حكم الأصل. وفي كلتا الحالتين تظل علاقة التشابه بين الأصل والفرع علاقة مضمرة في عملية القياس. والدفاع عن تعدد الزوجات في سياق المساجلة يقوم على افتراض ضمنى فحواه أن الغرب هو المقياس الذي تقاس عليه الأمور، وهو منطق معاكس تمام المعاكسة لمشروع النهضة على أساس حضاري مستقل و متميز بل هو نقيض له.

وإذا أخذنا هنا مثلاً مفكراً لا يمكن يوصف بالتشدد، ينطلق الأستاذ محمد الطالبي من اعتبار أن التعدد وضع شاذ لكنه يطرح السؤال : هل الأفضل أن نعالج الحالات الشاذة عن طريق إباحة الزنا أم عن طريق التعدد؟؟

ولتبرير الإجابة المضمرة في بنية السؤال يتم إعلاء حالات الشذوذ من وضعيتها الشاذة إلى قانون من قوانين الوجود الثابتة!! ويستند هذا الإعلاء على أمرين: تاريخ العلاقة بين الرجل والمرأة، وهو تاريخ يقوم على سيطرة الرجل على المرأة ، والتفاوت في النهم الجنسي لصالح الرجل وهو تفاوت يرجع للطبيعة البيولوجية.

لكن علينا أن نقرر أن هذا الطرح يختزل الوجود الإنساني في إطار الكائن البيولوجي الذي لا تاريخ له سوى التاريخ الطبيعي ولا ثقافة تميزه عن الكائنات الأخرى. إن القول بأن الذكر يتمتع بنهم جنسي أعلى من الأنثى قول لا دليل علمي يثبت، كما أن المقارنة بين التعدد والفوضى الجنسية بأن التعدد أفضل من الزنا أمر يغفل أساس المشكلة، أساس عدم تحكم الذكر المسؤول عن أسرة في نزعه الجنسية، وإطلاق شهواته بدعوى الضرورة التي تفرضها الطبيعة البيولوجية. وهذا يحول القضية إلى قضية بيولوجية بينما أصل القضية إنساني عنصره الجوهرى " الإنسان" سواء كان رجل أو امرأة.

وهذه المناصرة لقضية التعدد يغلب وجودها في مجتمع ذكوري يملك فيه الرجل كل الأدوات الفعالة في فرض أفكاره ومصالحه، وإذا طرحنا السؤال التالي: ماذا لو كانت الطبيعة البيولوجية للمرأة تميزها بنهم جنسي أعلى من الذكر هل كان المجتمع الذكوري سيعترف بهذا الاحتياج ويبرر به التعدد أو حتى الممارسات غير الشرعية للأنثى في مجتمعاتنا؟؟؟

ولكن كما سبق وذكرنا الإنسان أنضج وأقوى من أن يقيم وفقاً للطبيعة البيولوجية كما أنه أرقى من مقارنته بالتاريخ الحيواني والخبرة النباتية.